

السؤال

سافرت للعمرة ، ولم أكن أعرف أن الطواف قبل السعي ، وسعيت قبل الطواف ، فما حكم عمرتي؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"ليس عليه إعادة السعي؛ لما روى أبو داود في سننه بإسناد صحيح إلى أسامة بن شريك قال: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجاً، فكان الناس يأتونه، فمن قائل: يا رسول الله سعيت قبل أن أطوف، أو قدمت شيئاً وأخرت شيئاً، فكان يقول: (لا حرج، لا حرج، إلا على رجل اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم، فذلك الذي حَرَجَ وَهَلَكَ) . وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود .
"فتاوى اللجنة الدائمة" (11/320) .

(لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ) : أَي لَا إِثْمَ .

(إِقْتَرَضَ) : أَيِ اقْتَضَعَ .

(عَرَضَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ) : أَيِ نَالَ مِنْهُ وَقَطَعَهُ بِالْغَيْبَةِ أَوْ غَيْرَهَا .

(فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ) : أَيِ وَقَعَ مِنْهُ حَرَجٌ (وَهَلَكَ) : أَيِ بِالْإِثْمِ .

والله أعلم .